

البيان الأولي لمركز كارتر حول الانتخابات الرئاسية في تونس الدور الثاني

15 أكتوبر 2019

هذا بيان أولي لا يغطي سوى جوانب العملية الانتخابية إلى حدود يوم 14 أكتوبر وهو لا يغطي نهاية عملية تجميع نتائج الانتخابات ولا فترة تقديم الطعون، لذلك لا يمثل هذا البيان تقييم مركز كارتر للعملية الانتخابية في مجملها بل تقييما جزئيا أولا للمراحل المنجزة من العملية. وسيتولى مركز كارتر إصدار تقييم أو جملة من التقييمات الإضافية في الفترة التالية للانتخابات وفي اختتامها. وينبغي قراءة هذا البيان في علاقة مع البيانين الأوليين الصادرين عن المركز بتاريخ 17 سبتمبر بعد الدور الأول من الانتخابات الرئاسية وبتاريخ 8 أكتوبر إثر الانتخابات التشريعية. وإضافة إلى ذلك سيتم نشر تقرير نهائي يشمل التوصيات خلال الأشهر القليلة التي تلي نهاية العملية الانتخابية.

عرض الملاحظات والاستنتاجات الأولية

بين الشعب التونسي التزامه العميق بالمسار الديمقراطي من خلال التصويت في إطار ثلاث انتخابات محكمة التنظيم في أقل من شهر، أولها الانتخابات الرئاسية التي دارت يوم 15 سبتمبر، ثم الانتخابات التشريعية في 6 أكتوبر، وأخيرا الدور الثاني من الانتخابات الرئاسية يوم 13 أكتوبر. وقد تمت العمليات الثلاث في كنف النظام والهدوء مع تسجيل بعض المخالفات البسيطة. ولئن كانت نسبة المشاركة في التصويت يومي 15 سبتمبر و6 أكتوبر أقل من تلك المسجلة في انتخابات 2014، فقد ارتفعت النسبة بشكل ملحوظ في الدور الثاني من الانتخابات الرئاسية، ولا بدّ بهذه المناسبة من الإشادة بالجهود التي بذلتها السلطة التونسية التي نجحت في تنظيم انتخابات سنة 2019 في فترة وجيزة.

عكست نتائج الانتخابات خيبة أمل الشعب التونسي إزاء المنظومة السياسية القائمة ومنظومة الحكم، كما عبّرت عن نفاذ صبره نتيجة فشل الدولة في تحقيق تطورات اقتصادية ملموسة وحماية الحقوق الأساسية للمواطنين ومعالجة ظاهرة الفساد على جميع الأصعدة. ويعتبر المترشّحان الذين تنافسا في الدور الثاني من الانتخابات الرئاسية حديثي العهد بعالم السياسة فنيل القروي هو رجل أعمال له قناة تلفزيونية كبرى وجمعية خيرية تغطي أنشطتها كافة أنحاء البلاد، وقيس سعيد هو مترشّح مستقل وأستاذ جامعي مختص في القانون الدستوري وليس له أي تاريخ في العمل السياسي.

ورغم أنّ الجو العام الذي دارت فيه الانتخابات الرئاسية تميّز بالانفتاح والتنافسية، حيث تقدّم 26 مترشّحا إلى الدور الأول، إلّا أنّ المسار شابه أعمال بدت مبنية على أغراض سياسية تظاهرت أساسا في سجن نبيل القروي على امتداد أغلب الفترة التي استغرقتها العملية الانتخابية. وبقي نبيل القروي في السجن لحوالي سبعة أسابيع ولم يتمّ الإفراج عنه إلّا قبيل يوم الاقتراع.

مع انتخاب برلمان يتميّز بدرجة أكبر من التنوّع السياسي ورئيس للجمهورية يفتقد إلى الخبرة السياسية يتعيّن على القادة السياسيين التونسيين العمل سويا لإيجاد حلول شاملة للمشاكل السياسية والاقتصادية التي تعاني منها البلاد والتي ترجع أسبابها العميقة إلى ثورة سنة 2011.

يعتزّ التونسيون بالدور الذي اضطلعوا به في اشعال شرارة ثورات الربيع العربي وبكونهم مازالوا يمثلون منارة في مجال الديمقراطية داخل كامل المنطقة. وفي مسعى لتعزيز الديمقراطية ينبغي على القيادات التونسية الجديدة اتّخاذ تدابير ملموسة تؤكد على أنّ الديمقراطية تكرّس لخدمة للشعب وليس لخدمة السياسيين.

يعتبر كلّ من قيس سعيّد ونبيل القروي حديثي العهد في الميدان السياسي لكنهما تحصّلا على المرتبتين الأولى والثانية تباعا في الدّور الأول من الانتخابات الرّئاسيّة من أصل 26 مترشّحا ووصلا بذلك إلى الدّور الثاني. تحصّل قيس سعيّد على المرتبة الأولى بنسبة 18.4% من الأصوات، وجاء نبيل القروي في المرتبة الثانية بنسبة 15.58%. في الدّور الأوّل، وهُزم العديد من السّياسيين المحنّكين من ضمنهم نائب رئيس حركة النّهضة ومرشّحها الرّسمي للرّئاسة، عبد الفتّاح مورو الذي تحصّل على المرتبة الثالثة بنسبة 12.88% من الأصوات وحاز وزير الدّفاع، عبد الكريم الرّبيدي، المترشّح المستقلّ الذي سانده كلّ من حزبي نداء تونس وأفاق تونس على المرتبة الرّابعة بنسبة 10.73%، أمّا رئيس الحكومة الحالي ورئيس حزب تحيا تونس، يوسف الشاهد فقد أحرز على المرتبة الخامسة بنسبة أصوات تساوي 7.38%.

ترجم صعود كلّ من قيس سعيّد ونبيل القروي إلى الدّور الثاني رفض النّائب التّونسي للأحزاب السّياسيّة التّقليديّة، كما أنذر ذلك بنتائج الانتخابات التّشريعيّة. اعتبر النّائب أنّ كلّا من سعيّد والقروي مضادّين لمنظومة الحكم وغير مسيّسين. وقد خاض قيس سعيّد، الأستاذ الجامعي المختصّ في القانون الدّستوري والذي لا ينتمي إلى أيّ حزب سياسيّ حملة انتخابيّة غير مألوفة كما صرّح في بعض الأحيان أنّه لن يقوم شخصياّ بحملة قبيل انتخابات الدّور الثاني لأنّ منافسه ظلّ موقوفا في السّجن إلى فترة قصيرة قبل يوم الاقتراع.

أمّا نبيل القروي، أحد الشركاء في ملكية وسيلة إعلامية هامة ورئيس سابق لجمعية خيريّة، فقد أسّس حزبه السّياسي في شهر جوان سنة 2019. وقد خضع نبيل القروي منذ سنة 2016 إلى التّحقيق في إطار قضية تتعلّق بالتهرّب الضّرربي وتبييض الأموال لكن لم يتمّ إيقافه سوى يوم 23 أوت أيّ قبيل انطلاق الحملة الانتخابيّة. وقد ظلّ القروي قيد الإيقاف خلال كامل فترة الحملة الانتخابيّة للدّور الأول من الانتخابات الرّئاسيّة وللاّنخابات التّشريعيّة وذلك رغم الدّعوات المتعدّدة لإطلاق سراحه من طرف الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وأغلب الطّبقة السّياسيّة. وقد تمّ الإفراج عن القروي في 9 أكتوبر، يوم الإعلان عن النّتائج الأوّليّة للانتخابات التّشريعيّة ولم يتبقّ آنذاك على انتهاء مدّة حملة الانتخابات الرّئاسيّة سوى يومان.

وقد أدّى التّوقيت الذي تمّ فيه إيقاف القروي والإفراج عنه إلى جانب محاولة البرلمان إدخال تعديلات على القانون الانتخابي، كانت ستمنع القروي وحزبه من التّقدّم إلى الانتخابات، إلى خلق انطباع، ضمن العديد من الأطراف المعنيّة، بأنّ احتجاج نبيل القروي كان بدوافع سياسيّة.

وفي القرار الذي تمّ بمقتضاه الإفراج عن القروي، خلصت محكمة التّعقيب إلى أنّه رغم أنّ طعن القروي يخصّ القرار القاضي بتجميد أمواله ومنعه من السّفر فإنّ دائرة الاتّهام تعسّفت في استخدام سلّطتها وخرقت المتطلّبات الإجرائيّة الأساسيّة بإصدارها بطاقة إيداع بالسّجن في حقّ نبيل القروي، في حين أنّ المدّعي العام لم يطلب ذلك. تبعا لهذا الامر، اعتبرت محكمة التّعقيب أنّ دائرة الاتّهام بمحكمة الاستئناف انتهكت حقوق نبيل القروي وقرّرت بالتّالي إبطال قرارها.

لم يتحصّل أيّ من المترشّحين على الأغلبية المطلقة من الأصوات المصرّح بها في الدّور الأوّل وفي مثل هذه الحالة ينصّ الدّستور على المرور إلى دور ثاني يجمع بين المترشّحين الذين تحصّلا على أكبر عدد من الاصوات وذلك في غضون أسبوعين من الإعلان عن النّتائج النهائيّة للدّور الأوّل. وبعد استكمال البتّ في كافّة الطّعون أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن النّتائج النهائيّة للدّور الأوّل يوم 2 أكتوبر وبرمجت تنظيم الدّور الثاني للانتخابات الرّئاسيّة يوم 13 أكتوبر.

وحسب النّتائج الأوّليّة للانتخابات البرلمانيّة، تحصّل حزب حركة النّهضة على أكبر عدد من المقاعد بإحرازه على إثنتين وخمسين مقعدا (52) من أصل مائتين وسبعة عشر مقعدا وهو ما يمثّل تراجعا مطّردا من 89 مقعدا سنة 2011 إلى 69 مقعدا سنة 2014. ويُعزى فوز النّهضة إلى انقسام الأحزاب الحداثيّة أكثر منه إلى شعبيّتها. وجاء قلب تونس، وهو حزب نبيل القروي، في المرتبة الثانية بثمانيّة وثلاثين مقعدا.

ويتميّز أنصار حزب القروي بانتماهم إلى الفئات المهمشة وكونهم من غير المسيّسين الذين يعتقدون أنّ باستطاعته مساعدتهم على تحسين أوضاعهم الاقتصادية من خلال جمعيتهم الخيرية، خليل تونس. وقد عمل نبيل القروي على الترويج لصورة الرجل العصامي والذي بإمكانه أن يقدم المساعدة لتونس.

أمّا حزب حركة نداء تونس فقد انهار بسبب الانشقاقات التي عرفها منذ سنة 2014 ولم يتحصّل سوى على ثلاثة مقاعد كما تحصّلت الأحزاب التي خرجت من صلب انقسامات نداء تونس إمّا على عدد ضئيل من المقاعد (حزب مشروع تونس الحائز على أربعة مقاعد) أو لم تتحصّل على أية مقاعد (حزب أمل تونس)، بينما حاز حزب تحيا تونس، وهو حزب رئيس الحكومة المتفرّع عن نداء تونس، على أربعة عشر مقعداً ممّا يخول له تكوين كتلة برلمانية.

وحقّق حزب عبير موسي، الحزب الدّستوري الحرّ، تقدّماً ملحوظاً وتحصّل على 17 مقعداً سنة 2019. وتأسّس الحزب سنة 2013 بهدف تجميع شتات التّجمّع الدّستوري الديمقراطي، حزب النّظام البائد. ومُنِع أعضاء التّجمّع السّابقين من التّرشّح لانتخابات المجلس الوطني التّأسيسي كما لم يحصل الحزب الدّستوري الحرّ على أيّ مقعد في انتخابات سنة 2014. ويبدو أنّ خطاب عبير موسي، الذي يقوم على المناهضة الشديدة لحركة النّهضة والإشادة بالوضع الاقتصادي والاجتماعي في فترة حكم بن علي، قد نجح في استقطاب ناخبين يشعرون بالحنين إلى فترة الاستقرار التي عرفتھا البلاد من قبل. وفاز حزب التّيار الديمقراطي الذي يترأسه محمّد عبّو باثنين وعشرين مقعداً بوّاته المرتبة الثالثة، بينما لم يتحصّل سنة 2014 سوى على ثلاثة مقاعد.

شهدت الانتخابات البرلمانية أيضاً ظهور فاعلين سياسيين جدد على غرار ائتلاف الكرامة الذي ساند المترشّح للرّئاسة سيف الدّين مخلوف وتحصّل على واحد وعشرين مقعداً، وحركة الشّعب التي ساندت المترشّح أحمد الصّافي سعيد وفازت بستّة عشر مقعداً. وهما حزبان يحملان خطاباً معادياً للغرب. يعدّ البرلمان اليوم ستة عشرة حزبا سياسياً وائتلافين و14 نائباً مستقلاً وهم جميعهم يدخلون لأوّل مرّة إلى البرلمان باستثناء تسعة أحزاب منهم.

الإطار القانوني

تقتضي الممارسات الفضلى الدولية أن يكون الإطار القانوني للانتخابات شفافاً ومتاحاً لعامة النّاس ومتنوّلاً لجميع المسائل المتعلّقة بالنّظام الانتخابي على نحو يكفل اجراء انتخابات ديمقراطية.¹ وتخضع العملية الانتخابية في تونس إلى مقتضيات دستور سنة 2014 وأحكام القانون الانتخابي لسنة 2014 والقانون المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات والمرسوم المتعلّق بحريّة الاتصال السّمي والبصري الذي تأسّست بمقتضاه الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السّمي والبصري (الهايكا). ويستجيب الإطار القانوني للانتخابات الرّئاسية إجمالاً إلى متطلّبات المعايير الدولية ولم يتغيّر على امتداد دورتي الانتخابات الرّئاسية.² ويسعى الفصل 52 من القانون الانتخابي الى ضمان تكافؤ الفرص بين جميع المترشّحين خلال الحملة لكنّه لا يحدّد معنى عبارة "تكافؤ الفرص".

وينصّ القانون المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات على أنّ الهيئة تضمن المعاملة المتساوية بين جميع الناخبين وجميع المترشّحين وكافّة الأطراف المعنية.³ كما يشترط المرسوم المتعلّق بإحداث الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السّمي والبصري

¹ منظّمة الأمن والتّعاون في أوروبا/مكتب المؤسّسات الديمقراطيّة وحقوق الانسان، المبادئ التّوجيهية لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات، ص. 4

² يشمل: العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاصّ بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)؛ واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشّعوب.

³ الفصل 3 من القانون المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات.

تكافؤ الفرص في ممارسة الحقوق والحريات في مجال الاتصال السّمي والبصري⁴. بيد أنّه لا يوجد أيّ تعريف صريح لمعنى تكافؤ الفرص أو المساواة في المعاملة لغاية تطبيق القانون.

كما تقتضي الممارسات الفضلى الدولية ومصادر القانون الدولي أن يتمّ جميع الأحزاب وكلّ المترشّحين بفرص متكافئة. وينبغي على الدولة أن تلتزم الحياد وتطوّق القانون على الجميع على حدّ السّواء. ويجب ضمان المساواة بين جميع الأحزاب والمترشّحين وينبغي على سلطات الدولة أن تكون محايدة في مواقفها من الحملة الانتخابية والتّغطية الإعلامية⁵.

إدارة الانتخابات

تشترط المعايير الدولية وجود سلطة مستقلة ومحايدة مكلفة بالانتخابات، تعمل على نحو شفاف وبكلّ مهنية لضمان مشاركة المواطنين في انتخابات ديمقراطية حقيقية⁶. وتشير ممارسات الدّول إلى أنّه عند تنظيم انتخابات لا بدّ من منح الوقت الكافي لضمان النّجاح في إدارة العملية الانتخابية⁷. وطبقا للدستور التّونسي، فإنّ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات هي الجهة التي تكفل انظام العملية الانتخابية ونزاهتها وشفافيّتها وتعلن عن النّتائج⁸.

ويشيد مركز كارتر بإشراف الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على تنظيم ثلاثة انتخابات تنظيميا محكما في آجال مختصرة. ولقد تمت الثلاث انتخابات دون رصد إخلالات جسيمة وقد اتخذت الهيئة خطوات لتعزيز المسار بعيد كل محطة إنتخابية.

باعتبارها الجهة المسؤولة على تطبيق القانون الانتخابي، بذلت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات كلّ ما في وسعها لضمان تمتّع نبيل القروي بمبدأ تكافؤ الفرص وطرحت الملفّ في مناسبات متعدّدة أمام أنظار المؤسّسات الحكوميّة والمسؤولين وطالبت بالافراج عن نبيل القروي ليتمكّن من خوض حملته. وليست للهيئة أية صلاحية للأمر بالإفراج عنه أو لإجبار السّلطة القضائيّة على ذلك.

وقد صرّح رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات نبيل بقّون في العديد من المناسبات بأنّ الهيئة قد قامت بكلّ ما في وسعها لضمان تكافؤ الفرص بين المترشّحين. وكان لنبيل بقّون يوم 19 سبتمبر لقاء مع السيد محمّد النّاصر القائم بمهام رئيس الجمهورية، ذكر خلاله بضرورة ضمان تكافؤ الفرص بين المترشّحين وأعلمه بأنّ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وجّهت طلبا لقاضي التحقيق المكلف بقضية القروي تطلب منه إطلاق سراحه ليتمكّن من القيام بحملته الانتخابية. كما صرّح بقّون مرارا أنّه لا يرى كيف يمكن تأمين مبدأ تكافؤ الفرص بين المترشّحين بينما يوجد أحدهما في السّجن⁹.

التقى مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات يوم 30 سبتمبر مع المترشّح قيس سعّيد لمناقشة المناخ الانتخابي في الدّور الثاني وفي 3 أكتوبر زار نبيل بقّون نبيل القروي في سجنه ليتحدث معه حول سبل تخويله ممارسة حقّه في تكافؤ الفرص وهو في السّجن.

إثر الإفراج عن نبيل القروي يوم 9 أكتوبر، أي قبل أربعة أيّام قبل موعد الانتخابات، صرّح نبيل بقّون بأنّ ذلك يعطي فرصة لتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بين المترشّحين للدّور الثاني. وقد تمكّن نبيل القروي من مناظرة منافسه ومن إجراء حوار تلفزيوني مطوّل مماثل لذلك الذي أجراه منافسه، ممّا منحه فرصا وإن كانت محدودة لمخاطبة الناخبين.

⁴ الفصل 5 من المرسوم المتعلّق بإحداث الهيئة العليا المستقلة للاتصال السّمي والبصري.

⁵ اللجنة الأوروبية للديمقراطية عبر القانون (لجنة البندقية) CDL-PI (3016)006، دليل حول الاعلام والانتخابات، تكافؤ الفرص، ص.8.

⁶ مجلس حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة، التّعليق العامّ عدد 25، الفقرة 20.

⁷ الأمم المتحدة، حقوق الانسان والانتخابات، الفقرة 75.

⁸ الدّستور التّونسي لسنة 2014، الفصل 126.

⁹ حوار لنبيل بقّون مع قناة سكاي نيوز العربية يوم 22 سبتمبر 2019.

تولّت هيئة الانتخابات القيام بحملة تنقيفية محدودة النطاق قدّمت فيها المعلومات الأساسية بشأن العملية الانتخابية، واعتمادا على ملاحظات ملاحظي مركز كارتر تبين أنّ عدد الناخبين المتوجّهين إلى للتصويت يوم الاقتراع دون معرفة أو فهم للإجراءات بشكل كامل ليس إلا قليلا.

مناخ الحملة الانتخابية

تعتبر التعددية السياسية ومناخ الحملة المنفتح الذي يتيح الاختيار الحقيقي للناخبين من أهم سمات الانتخابات الديمقراطية. ولكفالة نزاهة العملية الانتخابية الديمقراطية من الهامّ معاملة مختلف المترشّحين على قدم المساواة خلال المسار الانتخابي. ومن المهمّ إتاحة الفرص للناخبين كي يختاروا المترشّح الذي يرونه مناسباً وتأمين مناخ انتخابي حرّ ومنفتح وشفاف خلال الحملة وضمن تكافؤ الفرص بين المتنافسين.¹⁰

انطلقت الحملة للدور الثاني للانتخابات الرئاسية رسمياً يوم 3 أكتوبر أي في اليوم الموالي لإعلان هيئة الانتخابات عن النتائج النهائية للدور الأول وقد أعلن قيس سعيد أنّه لن يقوم شخصياً بحملته لأنّ ذلك من شأنه أن يمنحه امتيازاً غير عادل إزاء منافسه واعتبر أنّ ذلك هو الموقف "الأخلاقي" الذي ينبغي اعتماده.¹¹ بيد أنّ الإبقاء على نبيل القروي في السّجن من جانب والشكل غير المعهود لحملة قيس سعيد من جانب آخر وضع المترشّحين باستمرار في صدارة الأخبار حيث لم تتوقّف التغطية الإعلامية أبداً، كما واصل أنصار قيس سعيد الحملة محله على الميدان وعبر شبكات التواصل الاجتماعي.

وفي الفترة التي سبقت الدور الثاني لم يرصد الملاحظون على المدى الطويل التّابعون لمركز كارتر أيّة تظاهرات هامّة في الجهات من جانب المترشّحين لكنهم رصدوا أعداداً من المتطوعين الذين يؤرّعون المطويات ويتّصلون مباشرة بالمواطنين في إطار الحملة لكلا المترشّحين. وقد دار أكبر جزء من الحملة عبر مواقع التواصل الاجتماعي ونظّم أنصار كلّ من المترشّحين لقاء جماهيرياً لاختتام الحملة يوم 11 أكتوبر في شارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة ورغم اختلاط شقي المناصرين لم يتمّ تسجيل أيّ مشادة بينهما.

وقد سلّطت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري أربعة خطايا مالية على قناة نسمة، التي يشترك نبيل القروي في ملكيتها، من أجل الإشهار السياسي لفائدة نبيل القروي والدعاية ضدّ النهضة وقد تزايد مبلغ الخطايا المالية مع كلّ خرق وتراوح مبلغها بين 20 ألف دينار (7 آلاف دولار) و320 ألف دينار (112 ألف دولار) كما تعرضت قناة نسمة الى خطية بسبب عرض نتائج سبر آراء في مخالفة لأحكام القانون الانتخابي الذي يمنع ذلك خلال الفترة الانتخابية.

فُيبل الإفراج عن نبيل القروي، تقدّم فريق الدفاع عنه بطلب إلى المحكمة الإدارية وإلى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لتأجيل موعد الانتخابات بأسبوع وذلك لتمكين القروي من القيام بحملته على قدم المساواة مع قيس سعيد. وفي يوم 2 أكتوبر، بعد إصدار النتائج النهائية للدور الأول من الانتخابات الرئاسية، صرّح نبيل بقوّن، رئيس هيئة الانتخابات أنّ الهيئة ملزمة دستورياً بالانتهاء من العملية الانتخابية في فترة محدّدة وليس لها أيّ سلطة لإلغاء أو تأجيل الدور الثاني. أمّا المحكمة الإدارية فقد رفضت الطلب معلّلة ذلك بأنّها غير مخوّلة بتجاوز أحكام الدّستور التي تنصّ على تنظيم كافّة المسار الانتخابي في غضون 90 يوم من تاريخ انتقال السّلطة الى القائم بمهامّ رئيس الجمهورية، وباعتبار أنّ مثل هذا التأجيل من شأنه أن يفضي إلى تجاوز الأجل الدستورية المذكورة.

حظي نبيل القروي انطلاقاً من يوم الإفراج عنه في 9 أكتوبر بتغطية إعلامية واسعة وتمكّن من إجراء لقاءات متعدّدة مع وسائل الاعلام. وقد نظّمت مؤسسة التّلفزة الوطنية يوم 11 أكتوبر مناظرة تاريخية بين المترشّحين قيس سعيد ونبيل القروي. واختار المشرفون على اعداد المناظرة أربعة محاور وهي الدفاع والأمن القومي، والسياسة الخارجية، وصلاحيات رئيس الجمهورية في

¹⁰ العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنية والسياسية، الفصل 25 .

¹¹ <https://www.aljazeera.com/news/2019/10/tunisia-presidential-hopeful-halts-campaign-ethical-reasons-191005143313410.html>

علاقة بالسلطة التشريعية ورئيس الحكومة، والشأن العام. وطلب من المترشحين الإجابة على ثلاثة أسئلة متعلّقة بكلّ محور وفي نهاية كلّ محور تمّ تخصيص بعض الوقت لكلّ منهما ليقدم أكثر تفاصيل حول وعوده الانتخابية. ورغم الجهود التي بذلها الصحفيون الميسرون للمناظرة لحثّ المترشحين على التفاعل فيما بينهما فقد امتنع كلاهما في أغلب الأحيان عن ذلك.

وحسب تصريح لأحد المشرفين على تنظيم المناظرة المنتمي إلى مبادرة مناظرة، تابع قرابة 6.4 مليون مواطن الحوار الذي دار يوم 11 أكتوبر وهو أهمّ رقم قياسي يسجّله التلفزيون التونسي في تاريخه. ولا يشمل هذا الرقم المليون مشاهدا على الأقلّ الذين تابعوا المناظرة على البثّ الشبكي المباشر وأولئك الذين تابعوه عبر موجات الأثير والمُشاهدين الذين تابعوا الحوار في مختلف البلدان العربية الأخرى.

تمويل الحملة

لا يمكن إجراء انتخابات ديمقراطية دون سنّ قواعد منصفة تضبط تمويل الحملات الانتخابية. وتتقضي الممارسات الفضلى الدولية أن تنصّ التشريعات الانتخابية على وجه الخصوص على تقديم الهبات الى المترشحين للقيام بحملاتهم الانتخابية في كنف الشفافية وأن تكون الحسابات المالية مطابقة للمعايير وأن يُقيد الانفاق على الحملة بسقف معقول مع اعتماد آليات لإعداد التقارير بشكل منتظم وسنّ عقوبات ناجعة ورداعة.¹²

وحسب الأمر الذي أصدرته الحكومة، تُصرف لكلّ مترشّح يتحصّل على % 3 على الأقلّ من الأصوات المصرح بها منحة تساوي 106118 دينار (38 ألف دولار) بعنوان مساعدة عمومية على تمويل الحملة الانتخابية بالنسبة إلى الدور الثاني للانتخابات الرئاسية.¹³ وقد سبق للمترشّح قيس سعيد أن أعلن أنّه لن يقبل بأيّ تمويل عموميّ.

جنّدت هيئة الانتخابات 1500 مراقبا لتقييم مدى التزام المترشحين في الدّور الثاني بالشروط المنظّمة للحملات وقواعد تمويلها لكنّ الهيئة لم تصدر للعموم أية إحصاءات أو معلومات حول نتائج عملها في الغرض. ويشكو نظام تمويل الحملات من غياب الشفافية لأنّ المترشّح غير مطالب بتقديم تقارير مرحلية، كما أنّ انعدام الإبلاغ عن حقيقة الهبات المقدّمة لتمويل الحملة أو النفقات يجعل من العسير على النّخبين ان يقيّموا مصادر تمويل حملة المترشّح أو مدى وجود تضارب محتمل للمصالح قبل عملية التّصويت.

مراقبة مواقع التّواصل الاجتماعي

تنصّ المعايير الانتخابية الدولية على أنّه ينبغي أن يكون للجميع الحق في حرية التّعبير ويشمل ذلك الحق الحرية في حقّ التماس المعلومات والأفكار بجميع أنواعها وتلقّيها ونقلها.¹⁴ ويكفل الدستور التونسي حرية الرأي والفكر والتّعبير، والحقّ في التّفاذ إلى المعلومة، الى جانب الحقّ في استخدام شبكات المعلومات والتّواصل.¹⁵ ولا يوجد إلى حدّ الآن إطار قانوني ينظّم شبكات التّواصل الاجتماعي في تونس.¹⁶

¹² توصيات مجلس أوروبا (اللجنة الوزارية) (2003) 4، الفصل 3 (ب).

¹³ الأمر عدد 3038 لسنة 2014 المؤرخ في 29 أوت 2014 يتعلّق بتحديد السّقف الجملي للإنفاق على الحملة الانتخابية وسقف التّمول العمومي وضبط شروطه وإجراءاته بالنسبة إلى الانتخابات الرئاسية لسنة 2014.

¹⁴ العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنية والسياسية، الفصل 19، إضافة إلى التعليق العام عدد 25 على العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنية والسياسية الذي يعتبر أنّه يجب أن يتمكّن " الناخبون من تكوين رأيهم بصورة مستقلة دون التعرّض للعنف أو التّهديد باستخدام العنف أو الاكراه أو الإغراء أو محاولات التّلاعب مهما كان نوعها".

¹⁵ الفصلان 31 و32.

¹⁶ حسب المجلّة الجزائية في فصلها 245 و248 ومجلّة المرافعات والعقوبات العسكرية في فصلها 91، يعاقب التّشهير بالسّجن. وحسب منظّمة هيومن رايتس واتش، واجه 9 مدوّنين، على الأقلّ، منذ 2017 دعاوى جنائية بسبب نقد وجهه عبر منصّات التّواصل الاجتماعي لكبار المسؤولين الحكوميين.

وقد راقب مركز كارتر صفحات على الفيسبوك تساند أو تعارض كلا المترشحين للرئاسة وبينما يملك القروي صفحة رسمية على الفيسبوك صرح بوجودها لدى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، ليس لقيس سعيد أية صفحة.¹⁷

شملت الحملة الرقمية لنبيب القروي صفحته الرسمية على الفيسبوك وصفحات حزب قلب تونس وصفحات أخرى تدعم المترشح وحزبه وقد أدى ذلك الى خلط بين حملة القروي الخاصة بالانتخابات الرئاسية وحملة مرشحي حزبه للتشريعية.¹⁸ إلى جانب إبراز أنشطة الحملة، ركزت الصفحات الداعمة لنبيب القروي على احتجازه ودعت، على نطاق واسع، إلى الإفراج عنه؛ وعلى تحقير الأحزاب الأخرى والشخصيات السياسية بما فيها حزب حركة النهضة وجمعية عيش تونسي و المترشح قيس سعيد؛ وتنفيد الإشاعات التي انتشرت على شبكات التواصل الاجتماعي.¹⁹ ومنذ الدور الأول لم تتوقف الصفحة الرسمية لنبيب القروي عن عرض إعلانات مدفوعة الأجر.

وقد ساندت بشكل صريح قرابة 35 صفحة على الفيسبوك راقبها مركز كارتر المترشح قيس سعيد كما أن بعض الصفحات التي دعمت النهضة خلال الانتخابات التشريعية دعت مسانديها إلى مناصرة قيس سعيد، بينما ركزت صفحات أخرى على معارضة القروي.

وقد ارتفع عدد الصفحات والمتابعين الداعمين لقيس سعيد منذ الدور الأول.²⁰ وتبين لمركز كارتر وجود مجموعات على الفيسبوك، مفتوحة للعموم، لدعم قيس سعيد تعدد قرابة 200 ألف عضو، وأغلب الصفحات التي تدعم سعيد مجهولة المصدر ولا يُعرف من هم المسؤولون عن إدارتها ولذلك لا يمكن بسهولة تحديد أنصاره الحقيقيين.²¹ كما عرضت بعض الصفحات الداعمة لقيس سعيد إعلانات مدفوعة الأجر دون أن يكون انتماءها واضحا.

شملت الحملة الرقمية لقيس سعيد صفحات على الفيسبوك ليست لها صلة مباشرة بالمترشح وأغلبها غير واضحة الانتماء. كما توصلت الصفحات المساندة لقيس سعيد إلى تجميع عدد أكبر بكثير من المتابعين والمعجبين مقارنة بالصفحات المساندة لنبيب القروي.²²

وكان عدد الصفحات الداعمة للقروي محدودا مقارنة بتلك المساندة لسعيد، 55 لسعيد و20 للقروي، وكانت الحملة الرقمية للقروي تتمحور حول صفحته الرسمية على الفيسبوك وصفحات أصدقائه والصفحة الرسمية لحزبه، قلب تونس، التي كثيرا ما تم تقاسم المادة المنشورة فيها مع الصفحات الداعمة.

نشرت العديد من الصفحات الداعمة للمترشحين حملات تشهيرية باستعمال لغة تحريضية²³ تم تناقلها على نحو موسع عبر الانترنت. في بعض المناسبات، نأى سعيد بنفسه علانية عن التذوينات التحريضية ودعا مناصريه إلى الكف عن نشر ذلك النوع من التذوينات.

¹⁷ يطالب قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 22 لسنة 2019 بتاريخ 22 أوت المترشحين بمد الهيئة بقائمة بالمواقع والوسائط الإلكترونية وحسابات التواصل الاجتماعي التابعة لها المستخدمة في الحملة الانتخابية.

¹⁸ يمنع القرار المشترك بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري (الفصل 12) وسائل الاعلام من الخلط بين برامج الحملة الانتخابية التشريعية وبرامج الحملة الانتخابية الرئاسية وأن تكون البرمجة المخصصة لكل منهما مسبقة بشارة سمعية أو بصرية خاصة بها.

¹⁹ تم نشر بعض التذوينات التي تكذب الإشاعات التي تفيد بانسحاب نبيب القروي من السباق أو إلغاء ترشحه على خلفية قضية التعاقد مع شركة للضغط السياسي التي انفجرت قبل أيام من الانتخابات التشريعية التي مفادها أن نبيب القروي له علاقة بعضو سابق في المخابرات الاسرائيلية.

²⁰ ارتفع عدد المتابعين بأكثر من 750 ألف متابع عبر الصفحات الخمسة والخمسين الداعمة لقيس سعيد التي يراقبها مركز كارتر أما عدد المتابعين لصفحات نبيب القروي فقد ارتفع بما يناهز 150 ألف خلال نفس الفترة على العشرين صفحة التي يراقبها المركز.

²¹ أخبر أحد أفراد فريق حملة قيس سعيد مركز كارتر أن الفريق لا يدير سوى قرابة 18 صفحة على الفيسبوك.

²² حسب ملاحظتي مركز كارتر، تعد الصفحات المساندة لنبيب القروي 756716 متابع و754201 معجب بينما تلك المساندة لقيس سعيد تعدد 2060291 متابع و1926037 معجب.

²³ استعملت بعض صفحات الفيسبوك الداعمة لقيس سعيد في العديد من المناسبات لغة تحريضية نعتت معارضي " بالكفار " و " المثليين الجنسيين " و " الحثالة " و " الفاسدين ".

في مسعى لدحض الإشاعات المضلّة، أطلقت مؤسسة التّلفزة التّونسيّة والإذاعة التّونسيّة بالتعاون مع وكالة تونس إفريقيا للأنباء يوم 6 أكتوبر منصّة على الانترنت استعملتها المجموعات على الفيسبوك لفصح البعض من الإشاعات التي انتشرت خلال الحملة.²⁴

إجمالاً، كان استخدام مواقع التّواصل الاجتماعي مكثّفاً وحامساً خلال الحملة الرّئاسيّة ورغم أنّ المترشّحين اعتمدوا استراتيجيتين مختلفتين فقد تسبّب العدد الكبير للصفحات التي تديرها أطراف مجهولة وغير معلنة في إضفاء الكثير من الضبابيّة على الحملة الرقمية.

عملية الملاحظة من طرف ممثلي المجتمع المدني وممثلي المترشّحين

تعدّ ملاحظة المجتمع المدني للانتخابات مظهراً هاماً من مظاهر الحقّ في المشاركة في الشّؤون العامّة ومساءلة الحكومات.²⁵ وتعترف مصادر القانون الدولي العام بالحقّ في الاشتراك في منظمات المجتمع المدني التي تقوم بملاحظة الانتخابات والمساهمة في جهود توعية الناخبين.²⁶ وقد قام كل من المجتمع المدني والأحزاب السياسيّة التونسية بدور نشط في ملاحظة الانتخابات الرّئاسيّة في دورتها الأولى والثّاني.

وقد اعتمدت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات ما يقارب 18000 ملاحظاً من المجتمع المدني خلال الانتخابات الرّئاسيّة.²⁷ ونشر الاتحاد العام التّونسيّ للشّغل قرابة 8000 ملاحظاً بمناسبة هذه الانتخابات. أمّا الرّابطة التّونسيّة للدّفاع عن حقوق الإنسان فقد جدّدت 150 ملاحظاً على امتداد الحملة الانتخابيّة وراقبت خطابات المترشّحين لرصد أي خطاب كراهية أو أي خرق لحقوق الإنسان.

وقد نشرت العديد من منظمات المجتمع المدني تقارير حول ملاحظاتها لمراحل معيّنة من العملية الانتخابيّة. وبمناسبة الدّور الثّاني من الانتخابات الرّئاسيّة واصلت أغلب منظمات المجتمع المدني أنشطتها الرّقابيّة في مجال اختصاص كلّ منها. وجدّدت جمعيّة مراقبون قرابة 3000 ملاحظ يوم الاقتراع، كما نظّمت عمليّة تجميع موازية وواصل المركز التّونسي المتوسّطي تقييم مشاركة المرأة الرّيفيّة في سبع ولايات باعتماد قرابة 60 ملاحظاً. أمّا الجمعيّة التّونسيّة من أجل نزاهة وديمقراطيّة الانتخابات (عتيد) فقد أرسلت 600 ملاحظاً إلى مختلف أنحاء الجمهوريّة يوم الاقتراع كما قامت بملاحظة مواقع التّواصل الاجتماعي. ونشر مرصد شاهد من جانبه 1000 ملاحظ في كامل أنحاء البلاد إضافة إلى عمله على ملاحظة النزاعات المتعلّقة بالنتائج الأولى للانتخابات.

شارك المجتمع المدني إجمالاً مشاركة مكثّفة في ملاحظة مسار الانتخابات الرّئاسيّة رغم أنّها لم تكن بحجم مشاركته في الانتخابات التّشريعيّة وقد واجهت العديد من الجمعيّات نقصاً في التّمويل ربّما إلى حدّ ما بسبب الحيّز الرّمزي الضيّق الذي دارت فيه العمليّات الانتخابيّة الثّلاث. ووصل عدد الملاحظين الممثّلين عن المترشّحين المعتمدين في الدّور الثّاني إلى 32000، لاحظ 19000 من ضمنهم العمليّة لفائدة نبيل القروي في حين لاحظ 13000 لفائدة قيس سيّيد.

²⁴ <http://factchecking.watania1.tn/>

²⁵ إعلان المبادئ العالميّة المتعلّقة بمراقبة ورصد الانتخابات بطريقة محايدة من جانب منظمات المواطنين، 2012، التّوطنة

²⁶ المعهد الانتخابي لاستدامة الديمقراطيّة، مبادئ إدارة الانتخابات ورصدها ومراقبتها في منطقة مجموعة التّمنية لإفريقيا الجنوبيّة، ص19

²⁷ وصل العدد الجملي للمواطنين المعتمدين سنة 2014 لمراقبة الانتخابات الرّئاسيّة إلى 20610

يعتبر ضمان الحق في الانتصاف في آجال معقولة جزءاً لا يتجزأ من مبدأ التمتع بسبل انتصاف فعالة.²⁸ ويجب أن ينظم القانون إجراءات الطعون وخاصةً صلاحيات مختلف الهيكل المعنية ومسؤولياتها لتجنب أي تضارب في الاختصاص. بالإضافة إلى ذلك يجب أن يشمل الحق في تقديم الطعون الجميع بقدر المستطاع ويجب أن يكون متاحاً لكل ناخب في الدائرة الانتخابية ولكل مترشح.²⁹ تفرض المعاهدات الدولية أن تكون الأحكام والنتائج والحجج والإجراءات القضائية وحيثيات الأحكام متاحة إلى العموم.³⁰

أعلنت هيئة الانتخابات أن ملاحظيها رصدوا 657 خرقاً يتعلّق بالحملة الانتخابية خلال الدّور الأول من الانتخابات الرئاسية وصنّفت حوالي 140 منها ضمن المخالفات الخطيرة التي ستحيلها إلى أنظار النيابة العمومية المختصة تريباً في الدائرة الانتخابية للتحري واتخاذ التدابير القانونية الملائمة. إلى حين نشر هذا البيان لم تصدر هيئة الانتخابات تقارير مراقبي الحملة بشأن الخروقات المرصودة مما أثر على شفافية العملية الانتخابية.³¹

لاحظ مركز كارتر المرافعات المتعلقة بسنة طعون والتي تمّ النظر فيها من قبل المحكمة الإدارية واستهدفت النتائج الأولية للدّور الأول من الانتخابات الرئاسية. وقد تمّ رفض كافة الدّعاوى. وقد وقع استئناف خمسة من الدّعاوى لدى الجلسة العامة القضائية للمحكمة الإدارية وصدرت في شأن جميعها أحكام بالرّفض.

على الرّغم من أنّ جلسات المحكمة كانت محكمة التنظيم وتسعى للسان الدّفاع وقت كافٍ لعرض القضايا، لكن الوقت المخوّل لرفع القضايا والتّداول بشأنها كان محدوداً لأنّه مرتبط بالآجال المختصرة التي وقع اعتمادها قصد احترام الآجال الدستورية لانتخاب رئيس جديد في ظرف 90 يوماً من وفاة الرئيس السّابق، الباجي قائد السّيسي. وقد عبّر المحامون عن استحالة تجميع قرائن كافية لكي يثبتوا للمحكمة بأنّ الخروقات كانت لها أثر حاسم على النّتائج.

يوم الاقتراع

تمت عملية الاقتراع بطريقة سلسلة وكان أعضاء مكاتب الاقتراع على دراية جيّدة بالإجراءات. ووقع تعليق قوائم الناخبين المسجلين داخل معظم مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها. ومجملًا كانت مكّنات مكاتب الاقتراع منظّمة بشكل يضمن سرية الاقتراع. وقد قام أعضاء مكاتب الاقتراع بإغلاق الصناديق طبقاً للإجراءات القانونية وتنبّتوا من أرقام الأقفال. وتمّ إغلاق مكاتب الاقتراع في الوقت المحدّد. وقام أعضاء مكتب الاقتراع بتلاوة أرقام الأقفال كما تنبّتوا من صحّة هذه الأرقام مقارنة بتلك المدوّنة في محاضر الاقتراع عند افراغ الصناديق. كما قام رؤساء مكاتب الاقتراع بقراءة كلّ ورقة اقتراع بصوت عالٍ وعرضها في كلّ الحالات على انظار الملاحظين وممثلي المترشّحين الحاضرين. وقد رصد ملاحظو مركز كارتر تراجع عدد الملاحظين من المجتمع المدني وممثلي المترشّحين في الدّور الثاني للرئاسية مقارنة بالانتخابات التشريعية. وقام رؤساء مكاتب الاقتراع بالمطابقة ما بين عدد أوراق الاقتراع المستعملة وإجمالي عدد أوراق الاقتراع التي وقع تسلّمها وسجّلوا حاصل المطابقة في محضر

²⁸ الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفصل 2، الإتحاد الإفريقي، الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، الفصل 7.

²⁹ الفقرة 99 من دليل الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية، اللجنة الأوروبية للديمقراطية عبر القانون (لجنة البندقية)، CDL-AD 23 (2002)

³⁰ منظمة الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفصل 14 (1)؛ مجلس أوروبا، اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات، الفصل 6 (1)

³¹ منظمة الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفصل 14 (1)؛ مجلس أوروبا، اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات، الفصل 6 (1)؛ منظمة الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفصل 19 (2)؛ الإتحاد الإفريقي، اتفاقية مقاومة الفساد، الفصل 9؛ الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، الفصل 13 (1)؛ مجلس أوروبا، اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، الفصل 10 (1)؛ رابطة الدول المستقلة، اتفاقية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، الفصل 11 (1).

الاقتراع. ثم تمّ امضاء كافة المحاضر وتعليق نظير منها على أبواب مكاتب الاقتراع قبل ارسالها داخل ظروف مؤمنة الى مراكز التجميع.

تعتبر العملية الانتخابية حجر الأساس في التزام الدول بضمان حرية التعبير عن إرادة الشعب من خلال انتخابات حقيقية ودورية.³² يمثل حسن سير العملية يوم الاقتراع أمرا حاسما في تحديد ما إذا كانت الانتخابات قد دارت وفقا للالتزامات الديمقراطية. وينص القانون الدولي على أن تتم الانتخابات بالاقتراع السري الذي يعتبر آلية معتمدة لضمان التعبير عن إرادة الشعب بحرية.³³

عملية فتح المراكز والاقتراع

وصف ملاحظو مركز كارتر عملية افتتاح 30 مكتب اقتراع تمت زيارتها بأنها حرفية ومنظمة حيث اعتبر جميع فرق الملاحظين أنّ المناخ الانتخابي كان إيجابيا في 100 % من مكاتب الاقتراع الملاحظة باعتبار أنّ كامل هذه المكاتب فتحت أبوابها في الوقت المحدد. وقد حضر ممثلون عن المترشحين داخل 15 من أصل 30 مكتب اقتراع بينما لم يحضر من ملاحظي المجتمع المدني سوى 11.

قام ملاحظو مركز كارتر بتقييم عملية الاقتراع في 337 مكتب اقتراع خلال يوم الانتخابات. وقد اعتبروا البيئة الانتخابية وتنفيذ الإجراءات على أنها إيجابية في كافة المكاتب التي تمت زيارتها. وأفاد الملاحظون أنّ كافة المواد الانتخابية كانت متوفرة في 100 % من مكاتب الاقتراع التي زاروها وأنّ 86 % من المكاتب الملاحظة بدا النفاذ إليها ممكنا من قبل ذوي الإعاقات الجسدية، وأنه لم يتمّ السماح بالتصويت لأي ناخب غير مؤهل.

لم يرصد ملاحظو مركز كارتر في المكاتب الـ 337 التي زاروها سوى مخالفات بسيطة في عدد محدود من مكاتب الاقتراع. رغم أنّ العديد من الناخبين كانوا يحملون آثار الحبر العالقة على أصابعهم من الانتخابات التشريعية التي جرت قبل أسبوع (6 أكتوبر)، ولم يسجل ملاحظو مركز كارتر أية حالة من التصويت المتكرر، كما أشاروا الى أنّ المكلفين بالإشراف على مكاتب الاقتراع تأكدوا من هوية الناخب وتوقيعه في سجل الناخبين داخل جميع المكاتب الملاحظة.

وحسب تقارير ملاحظة مكاتب الاقتراع التي زارها ملاحظو مركز كارتر، حضر ممثلو المترشحين في 67 % من مكاتب الاقتراع (أي 227 من أصل 337) في حين حضر في 47 % من مكاتب الاقتراع (أي 160 من أصل 337) ممثلين عن المترشح قيس سعيد، بينما حضر في 39 % من مكاتب الاقتراع (أي 130 من أصل 337) ممثلين عن المترشح نبيل القروي. أما ملاحظو المجتمع المدني فقد كانوا حاضرين في 48 % من مكاتب الاقتراع (أي 161 من أصل 337) حيث حضر ملاحظو الاتحاد العام التونسي للشغل في 27 % من المكاتب (أي 91 من أصل 337) وملاحظو جمعية مراقبون في 12 % من المكاتب (أي 41 من أصل 337) وملاحظو جمعية "أنا يقظ" في 5 % من المكاتب (أي 17 من أصل 337). ونجد من ضمن رؤساء مراكز الاقتراع 14 % من النساء (أي 47 من أصل 337) بينما نجد أنّ 44 % من رؤساء مكاتب الاقتراع هنّ من الاناث (148 من أصل 337).

عملية غلق المكاتب والعدّ

تمّ تقييم عملية غلق المكاتب على أنها جيدة جدًا أو معقولة في 100 % من الثلاثين مكتب اقتراع التي وقعت ملاحظته وتمّ السماح إلى كافة الناخبين المؤهلين الذي كانوا في الصف عندما آن وقت الاغلاق بالقيام بعملية التصويت. وتمّ تقييم الإطار العام والقيام بإجراءات عمليتي الفرز والعدّ على أنها جيدة جدًا أو معقولة بنسبة 100 % في الثلاثين مكتبًا التي وقعت ملاحظته. ولم يرصد ملاحظو مركز كارتر أي تدخل من أي ممثل عن المترشحين أو ملاحظي المجتمع المدني في عملية العدّ والفرز ولم يتمّ تسجيل أية شكوى رسمية في المكاتب التي تمت ملاحظتها.

³² العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفصول 2، 25 (أ) و9.

³³ الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفصل 25؛ الأمم المتحدة، الإعلان العام لحقوق الإنسان، الفصل 23؛ المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في افريقيا، مبادئ إدارة الانتخابات ومراقبتها وملاحظتها في مجموعة التنمية لإفريقيا الجنوبية (SADC)، ص.24.

تجميع الأصوات

قيّم ملاحظو مركز كارتر تنفيذ الإجراءات وعملية التجميع عموماً على كونها جيّدة جداً أو معقولة في جميع مراكز التجميع السبعة والعشرين. ونقل الملاحظون أنّ نفاذ الملاحظين الدّوليين إلى عملية التجميع قد تحسّن كثيراً مقارنة بالدّور الأوّل للانتخابات الرّئاسيّة والانتخابات التّشريعيّة.

الخلفية:

تلقّى مركز كارتر اعتماداً رسمياً من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة الانتخابات. وقام المركز بنشر أكثر من 80 ملاحظاً زاروا 337 مكتب اقتراع بالإضافة إلى 27 مركز تجميع. وقد أشرف على قيادة هذه البعثة السيّد سلام فياض رئيس الوزراء الأسبق للحكومة الفلسطينيّة. وضمت البعثة ملاحظين من أكثر من 30 دولة.

واتّخذ المركز له مكتباً في تونس منذ سنة 2011. وقد قام بملاحظة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 والانتخابات الرّئاسية والتّشريعية لسنة 2014 وكذلك عملية صياغة الدستور التي توجت باعتماد الدستور في جانفي 2014.

بالنسبة لانتخابات 2019 نشر مركز كارتر فريقاً أساسياً من الخبراء في شهر ماي 2019. وفي منتصف شهر جويلية، قام المركز بالتعاون مع المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في إفريقيا بنشر 16 ملاحظاً على المدى الطويل في جميع أنحاء البلاد التونسية. ويمثّل الفريق المركزي والملاحظون على المدى الطويل 18 دولة. وسيتواصل عمل المركز في تونس لملاحظة عملية التجميع النهائي للتّنتائج والبتّ في الطّعون الانتخابيّة.

تتمثّل أهداف بعثة ملاحظة الانتخابات التّابعة للمركز في تونس في تقديم تقييم محايد وشامل لسير العملية الانتخابية، والتّشجيع على إجرائها بشكل يشمل جميع التّونسيين، وإظهار دعمه للانتقال الديمقراطي. يقوم مركز كارتر بتقييم العملية الانتخابية في تونس بناء على الدستور التّونسي، والإطار القانوني الانتخابي المحلي، والالتزامات المستمدّة من المعاهدات الدّولية والمعايير الدّولية للانتخابات. وتعمل بعثة ملاحظة الانتخابات التابعة للمركز وفقاً لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات.³⁴

يودّ مركز كارتر أن يشكر المسؤولين التونسيين وأعضاء الأحزاب السياسية وأعضاء المجتمع المدني والأفراد وممثلي المجتمع الدولي الذين منحوه من وقتهم بسخاء وسخّروا طاقتهم لتسهيل جهوده في ملاحظة سير العملية الانتخابيّة.

³⁴ تم اعتماد إعلان مبادئ الملاحظة الدولية للانتخابات في 27 أكتوبر 2005، في الأمم المتحدة، وتمت المصادقة عليه إلى حد الآن من قبل 55 منظمة دُوليّة حكوميّة وغير حكوميّة، وهو يساهم في تحسين الملاحظة الدولية للانتخابات.